

سنن النبي (ص)

[221] مارج من نار (1). 41 - وعن الطوسي في الأمالي: مسندا عن أبي اسامة (2) عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: كان طعام رسول الله (صلى الله عليه وآله) الشعير إذا وجده، وحلواه التمر، ووقوده السعف (3). 42 - وعن الكليني: مسندا عن عمر بن أبان الكليني (4) قال: سمعت أبا جعفر وأبا عبد الله (عليهما السلام) يقولان: ما على وجه الأرض ثمرة كانت أحب إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) من الرمان، وكان والله إذا أكلها أحب أن لا يشركه فيه أحد (5). 43 - وفي المكارم: عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه كان لا يأكل الحار حتى يبرد ويقول: إن الله لم يطعمنا نارا، إن الطعام الحار غير ذي بركة فأبردوه. وكان إذا أكل سمى، ويأكل بثلاث أصابع ومما يليه، ولا يتناول من بين يدي غيره، ويؤتى بالطعام فيشرع قبل القوم، ثم يشرعون، وكان يأكل بأصابعه الثلاث، الإبهام والتي تليها والوسطى، وربما استعان بالرابعة، وكان يأكل بكفه كلها، ولم يأكل بإصبعين ويقول: إن الأكل بإصبعين هو أكل الشيطان. ولقد جاء أصحابه يوما بفالوج فأكل معهم وقال: مم هذا؟ فقالوا: نجعل السمن والعسل فيأتي كما ترى، فقال: إن هذا طعام طيب، وكان يأكل خبز الشعير غير منخول، وما أكل خبز بر قط، ولا شيع من خبز شعير قط. ولا أكل على خوان (6) حتى مات، وكان يأكل البطيخ والعنب، ويأكل الرطب ويطعم الشاة النوى، وكان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث ولا العسل الذي فيه المغاير - والمغاير ما يبقى من الشجر في بطون النحل فيلقيه في العسل فيبقى له ريح في الفم - .

_____ (1) الكافي 6: 346. (2) في المصدر: عن عمرو بن سعيد بن هلال. (3) أمالي الطوسي 2: 294، والكافي 2: 137، وأمالي المفيد: 195. (4) في المصدر: عن عمر بن أبان الكليني. (5) الكافي 6: 352، والمحاسن: 541. (6) الخوان: الذي يؤكل عليه (مجمع البحرين 6: 245).
